

الأصول في النحو

قال أبو عثمان المازني : قولُ الأَخفشِ في (مَعِيشَةٍ) (مَعُوشَةٌ) تَرَكَ لِقَوْلِهِ فِي (مَبِيعٍ وَمَكِيلٍ) وَقِيَّاسُهُ عَلَيَّ (مَكِيلٍ وَمَبِيعٍ) (مَعِيشَةٍ) لِأَنَّ زَّهْرًا زَعَمَ أَنَّ زَّهْرًا حِينَ أَلْقَى حَرَكَةَ عَيْنِ (مَفْعُولٍ) عَلَيَّ الْفَاءِ انضمتِ الْفَاءُ ثُمَّ أُبْدِلَتْ مَكَانَ الضَّمِّ كَسْرَةً لِأَنَّ بَعْدَهَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ وَكَذَلِكَ يَلْزِمُهُ فِي (مَعِيشَةٍ) وَإِلَّا رَجَعَ إِلَى قَوْلِ الْخَلِيلِ فِي (مَبِيعٍ) وَذَكَرَ لِي عَنِ الْفَرَّاءِ أَنَّ زَّهْرًا كَانَ يَقُولُ : (مَوْوَنَةٌ مِنْ الْأَيْنِ) وَهُوَ التَّعَبُ وَالشَّدَّةُ فَكَانَ الْمَعْنَى : أَنَّ زَّهْرًا عَظِيمُ التَّعَبِ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَيَّ مِنْ يَعُولٌ .

قال أبو بكر : وهذا على مذهب الخليل لا يجوز أن يكون : (مَوْوَنَةٌ مِنْ الْأَيْنِ) لِأَنَّ زَّهْرًا (مَفْعُولَةٌ) وَلَوْ بَنَى (مَفْعُولَةٌ) مِنْ الْأَيْنِ لَقَالَ : (مَائِيْنَةٌ) كَمَا قَالَ : (مَعِيشَةٌ) وَعَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ (مَوْوَنَةٌ) مِنْ الْأَيْنِ إِلَّا أَنَّ أَبَا عُثْمَانَ قَدَّ أَلْزَمَهُ الْمُنَاقِضَةَ فِي هَذَا الْمَذْهَبِ وَمَوْوَنَةٌ عِنْدِي وَهِيَ الْقِيَاسُ (مَفْعُولَةٌ) مَا خُوذُ مِنْ (الْأَوْنِ) يُقَالُ (لِلْأَتَانِ) إِذَا أَقْرَبَتْ وَعَظَمَ بِطَنُهَا : قَدْ (أَوْوَنَتْ) وَإِذَا أَكَلَ الْإِنْسَانُ وَشَرِبَ وَامْتَلَأَ بَطْنُهُ وَانْتَفَخَتْ خَاصِرَتَاهُ يُقَالُ : قَدْ (أَوْوَنَ) تَأْوِينًا . قَالَ رُوْبَةُ : (سِرًّا وَقَدْ أَوْوَنَ تَأْوِينِ الْعُقُوقِ ...)